رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

84-81/ هل يجوز للرجل ان يفارق اخته فى المسجد وهو محرمها ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاك الله خيرا شيخنا يقول السائل هل يجوز ان نفهم المسجد وانا محرم الله؟ انعم ان الواجب ان تصاحبه في السفر المرأة لا تسافر وحدها لا بد من محرم. اما كون الانسان في البلد هذا لا يظر. المراقد في البلد لا يشترط ان تكون مع محرم انما - 00:00:00

البلد لا يجوز ان يخلو بها الاجنبي. في السفر لابد من الاحرام. في البلد لا يجوز ان يخلو بها الاجنبية. معنى لا يشترط المحرم بشرط ان يكون معها امرأة اخرى. مميزة تدرك مع الحشمة. وايضا الاخذ - 00:00:20

الاسباب التي لا تدعو للفتنة وان يكون الذي معهم من سائق ونحو مؤتمن فاذا توفرت الشروط بان يكون مؤتملا هذا الرجل في البلد يعني في البلد. والمرأة محتشمة. والتي معها تدرك وتفهم مميزة تدرك - 00:00:40

فهذا يزيل الخلوة. وهل المحرم شرط في البلد؟ هذا فيه خلاف. ذهب بعض الشافعية وقول الصخر وجماعة الى انه شرط انه لابد والصحيح واستدلوا بحديث ابن عباس لا يخلون رجل امرأة وهذا قول قوي يعني اشتراط المحرم في الحضر اشتراط هذا قول ظاهر حديث ابن عباس - 00:01:00

لكن العلماء صرفوا هذه الاخبار لاخبار معروفة جاءت في صحيح مسلم وغيره ما يدل على انه ليس المهاجم فدل على انه هو الاكمل والاتم لاكمل تم ان المرأة يكون محرمها معها حتى داخل البلد. يعني اذا كان معها اجنبي اذا كان ولو كان - 00:01:20

مع نسوة اخريات لكن آآ عند الحاجة تزول الكراهة نعم - 00:01:40